

شرح الاحمرار على النظم الجلي - عامر بهجت (13)

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد هذا درس في الاحمرار على النظم الجلي في باب التعزير زدنا بيتا واحدا - 00:00:00

زدت بيتا واحدا وهو قوله ولا محرم واخذ مالي. الناظم قال وحده التأديب يعني حدده التعزير. التأديب أي بنقمة كالحبس لا بنحو حلق فلا يجوز التعجيل بحلق اللحية. قلت ولا محرم فلا يجوز التعزير بالمحرم. واخذ مالي فلا يجوز التعزير باخذ المال - 00:00:10

ثم ذكرت مسألة مهمة في باب التعزير وهي اقصى حد للتعزير او اكثر حد للتعزير. التعزير اما ان يكون بالجلد او بغيره فان كان بغير الجلد فلا حد له وان كان بالجلد فاقصاه واكثره - 00:00:28

عشرة اسواط لذا قلت عن عشرة الاسواط غير عالي يعني لا يزيد على عشرة اسواط ولا يعلو عنها والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين - 00:00:42